

هل يجوز زواج الشغار؟

السؤال :

رجل يريد بابتته أو أخته امرأة أخرى ، ويجعلون كلا منهما مهراً للأخرى بحيث أصبح كل واحد منهما مرتبطاً زواجهما بزواج أبيها أو أخيها مقابل امرأة أخرى ، علماً بأن الإسلام يحترم المرأة المسلمة ويجعلها مستقلة في زواجها وبنفسه ؟

الجواب :

لقد حرم الإسلام هكذا زواج واعتبره باطلاً وهو ما يسمى (بنكاح الشغار) ، نعم لو كان ذلك برضا البنيتين ولم تجعل كل منهما مهراً للأخرى بل كان لكل منهما مهر مستقل جاز ذلك في الفرض المذكور.